

تاج العروس من جواهر القاموس

أَرِسْطَاطَالِيسَ لَمَّا تَحْيَّرَ فِي تَحْقِيقِ هَذَا الْأَمْرِ صَنَعَ لَهَا خَلَايَا
مِنْ زُجَاجٍ لِيَنْظُرَ إِلَى كَيْفِيَّةِ ذَلِكَ فَأَبَتْ أَنْ تَعْسَلَ فِيهِ حَتَّى
لَطَخَتْهُ مِنْ بَاطِنِ الزُّجَاجِ بِالطِّينِ فَلَمْ يَتَحَقَّقْ حِكَاةُ الْغَرَزِ نَوِيٍّ
وَالْحَقُّ أَنَّ زَنَّهُ لَا يَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ حُرُوجِهِ إِلَّا خَالِيقُهُ سُبْحَانَهُ
وَتَعَالَى لَكِنْ لَا يَتَمُّ إِصْلَاحُهُ إِلَّا بِحَمِيٍّ أَنْفَاسِهَا . وَقَالَ شَيْخُنَا :
كَلَامُ الْمُصَنِّفِ فِي الْعَسَلِ غَيْرُ سَدِيدٍ وَخِلَافَاتُهُ غَيْرُ مَنْقُولَةٍ عَنِ
الْوَاضِعِ وَلَا مَسْمُوعَةٍ عَنِ الْعَرَبِ الَّذِينَ هُمْ قُدُّوَةٌ كُلِّ مُتَكَلِّمٍ مُجَرِّدٍ
وَحُصُوصًا دَعَاوَى أَنْ زَنَّهُ بِخَارٍ . . . إلخ . أَمَّا مَا مَالَ الْمُصَنِّفُ بِهِ
لِرَأْيِ الْحُكَمَاءِ وَأَهْلِ التَّصَعُّيدِ فَهُوَ قَوْلُ بَاطِلٍ لَا يُعْرِفُ لِإِمَامٍ
كَامِلٍ فِي جَبِّ الْحَذَرِ مِنْ إِيْرَادِهِ فِي الْمُصَنِّفَاتِ الْمَوْضُوعَةِ فِي كَلَامِ
الْعَرَبِ إِنْ فُرِادًا وَتَرَكِيبًا انْتَهَى . قُلْتُ : وَذَهَبَ شَيْخُنَا أَنْ كِتَابَهُ هَذَا
الْبَحْرُ الْمُحِيطُ وَأَنْ مِنْ شَأْنِهِ جَلَابِ الْأَقْوَالِ مِنْ كُلِّ مَدِيدٍ
وَوَسِيطٍ وَقَدْ عَرَّفْنَاكَ أَنَّ الْأَقْوَالَ الْمَذْكُورَةَ لِلرَّازِيِّ وَالْغَرَزِ نَوِيٍّ
وَالْكَوْاشِيٍّ صَاحِبِ الْوَسِيطِ وَكَفَى بِهِؤْلَاءِ قُدُّوَةٌ وَمُتَّسِبَعًا لِكُلِّ مُدَّعٍ
مُحِيطٍ وَأَفْرَدَتْ لِمَنْزَلِهِ وَأَسْمَائِهِ كِتَابًا قَالَ شَيْخُنَا : تَصْنِيفُهُ هَذَا
مُخْتَصَرٌ فِي نَحْوِ وَرَقَتَيْنِ فِيهِ فَائِدَةٌ مَّا قُلْتُ : إِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِهِ
: تَرْقِيقُ الْأَسَلِ لِتَصَفِيقِ الْعَسَلِ فَهُوَ نَحْوُ كُرَّاسِيْنِ وَأَزِيدُ وَقَدْ
رَأَيْتُهُ وَطَالَاعَتُهُ وَاسْتَفَدْتُ مِنْهُ فَكَيْفَ يَقُولُ شَيْخُنَا : فِي نَحْوِ
وَرَقَتَيْنِ فَتَأَمَّلْ ذَلِكَ وَمَنْافِعُهُ كَثِيرَةٌ جِدًّا أَفْرَدَهَا الْأَطْيَسَاءُ فِي
تَصَانِيفِهِمْ لَيْسَ هَذَا مَحَلٌّ ذِكْرُهَا وَهُوَ غِذَاءٌ مَعَ الْأَغْذِيَّةِ وَدَوَاءٌ مَعَ
الْأَدْوِيَّةِ وَشَرَابٌ مَعَ الْأَشْرِبَةِ وَحُلُوءٌ مَعَ الْخِلَاقَةِ وَطِلَافٌ مَعَ
الْأَطْلَافَةِ وَمُفَرِّحٌ مَعَ الْمُفَرِّحَاتِ وَفِي سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ
مَسْعُودٍ رَفَعَهُ : الْعَسَلُ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَالْقُرْآنُ شِفَاءٌ لِمَا
فِي الصُّدُورِ فَعَلَايُكُمْ بِالشِّفَاءِ بَيْنَ الْقُرْآنِ وَالْعَسَلِ . يُذَكَّرُ
وَيُؤَنَّثُ وَالتَّذَكُّيرُ لُغَةٌ مَعْرُوفَةٌ وَالتَّأْنِثُ أَكْثَرُ كَمَا فِي
الْمَصْبَاحِ وَبِهِ جَزَمَ الْقَزَّازُ فِي الْجَامِعِ قَالَ الشَّيْخُ :
أَرِسْطَاطَالِيسَ لَمَّا تَحْيَّرَ فِي تَحْقِيقِ هَذَا الْأَمْرِ صَنَعَ لَهَا خَلَايَا

مِنْ زُجَّاجٍ لِيَذْطُرَّ إِلَى كَيْفِيَّةٍ ذَلِكَ فَأَبَتْ أَنْ تَعْسَلَ فِيهِ حَتَّى
 لَطَخَتْهُ مِنْ بَاطِنِ الزُّجَّاجِ بِالطَّيْنِ فَلَمْ يَتَحَقَّقْ حَكَاةُ الْغَزْزَوِيِّ
 . وَالْحَقُّ أَنْزَّهُ لَا يَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ حُرُوجِهِ إِلَّا خَالِيقُهُ سُبْحَانَهُ
 وَتَعَالَى لَكِنْ لَا يَتَمُّ إِلَّا مَصْلَاحُهُ إِلَّا بِرَحْمَتِي أَنْفَاسِهَا . وَقَالَ شَيْخُنَا :
 كَلَامُ الْمُصَنِّفِ فِي الْعَسَلِ غَيْرُ سَدِيدٍ وَخِلَافَاتُهُ غَيْرُ مَنْقُولَةٍ عَنْ
 الْوَاضِعِ وَلَا مَسْمُوعَةٍ عَنِ الْعَرَبِ الَّذِينَ هُمْ قُدُورَةٌ كُلٌّ مُتَكَلِّمٌ مُجِيدٌ
 وَخُصُوصًا دَعَايَ أَنْزَّهُ بِخَارٍ . . . إلخ . أَمَّا مَا مَالَ الْمُصَنِّفُ بِهِ
 لِرَأْيِ الْحُكَمَاءِ وَأَهْلِ التَّصَعُّيدِ فَهُوَ قَوْلُ بَاطِلٍ لَا يُعْرِفُ لِإِمَامٍ
 كَامِلٍ فِي جَبِّ الْحَذَرِ مِنْ إِيْرَادِهِ فِي الْمُصَنِّفَاتِ الْمَوْضُوعَةِ فِي كَلَامِ
 الْعَرَبِ إِيْرَادًا وَتَرْكِيبًا انْتَهَى . قُلْتُ : وَذَهَلْ شَيْخُنَا أَنْ كِتَابَهُ هَذَا
 الْبَحْرُ الْمُحِيطُ وَأَنْ مِنْ شَأْنِهِ جَلَابِ الْأَقْوَالِ مِنْ كُلِّ مَدِيدٍ
 وَوَسِيطٍ وَقَدْ عَرَّفْنَاكَ أَنَّ الْأَقْوَالَ الْمَذْكُورَةَ لِلرَّازِيَّ وَالْغَزْزَوِيِّ
 وَالْكَوْاشِيَّ صَاحِبِ الْوَسِيطِ وَكَفَى بِهِؤْلَاءِ قُدُورَةٌ وَمُتَّسِعًا لِكُلِّ مُدَّعٍ
 مُحِيطٍ وَأَفْرَدَتْ لِمَنَافِعِهِ وَأَسْمَائِهِ كِتَابًا قَالَ شَيْخُنَا : تَصْنِيفُهُ هَذَا
 مُخْتَصَرٌ فِي زَحْوٍ وَرَقَّتَيْنِ فِيهِ فَائِدَةٌ مَّا قُلْتُ : إِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِهِ :
 تَرْقِيقُ الْأَسَلِ لِتَصَفِيقِ الْعَسَلِ فَهُوَ نَحْوُ كُرَّاسِيْنِ وَأَزِيدُ وَقَدْ
 رَأَيْتُهُ وَطَالَاعَتُهُ وَاسْتَفَدْتُ مِنْهُ فَكَيْفَ يَقُولُ شَيْخُنَا : فِي زَحْوٍ
 وَرَقَّتَيْنِ فَتَأَمَّلْ ذَلِكَ وَمَنَافِعُهُ كَثِيرَةٌ جِدًّا أَفْرَدَهَا الْأَطْيَبَاءُ فِي
 تَصَانِيفِهِمْ لَيْسَ هَذَا مَحَلٌّ ذِكْرُهَا وَهُوَ غِذَاءٌ مَعَ الْأَغْذِيَّةِ وَدَوَاءٌ مَعَ
 الْأَدْوِيَّةِ وَشَرَابٌ مَعَ الْأَشْرِبَةِ وَحُلُوفٌ مَعَ الْحَلَاوَةِ وَطِلَافٌ مَعَ
 الْأَطْلَافِ وَمُفَرِّحٌ مَعَ الْمُفَرِّحَاتِ وَفِي سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ
 مَسْعُودٍ رَفَعَهُ : الْعَسَلُ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَالْقُرْآنُ شِفَاءٌ لِمَا
 فِي الصُّدُورِ فَعَلَايَكُمُ بِالشِّفَاءَيْنِ الْقُرْآنِ وَالْعَسَلِ . يُذَكَّرُ
 وَيُؤَنَّثُ وَالتَّذْكَيرُ لُغَةٌ مَعْرُوفَةٌ وَالتَّأْنِيثُ أَكْثَرُ كَمَا فِي
 الْمَصْدَحِ وَبِهِ جَزَمَ الْقَزَّازُ فِي الْجَامِعِ قَالَ الشَّهْمَسِي :